

Distr.: General
10 July 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البندان ٤٦ و ١٢٠ من جدول الأعمال
التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات
الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في
الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

تنفيذ القرارات الواردة في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي
تتطلب من الأمين العام اتخاذ إجراءات بشأنها

استعراض شامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها
وبرامجها والوكالات المتخصصة

تقرير الأمين العام

موجز

يحيل هذا التقرير إلى الجمعية العامة تقرير اللجنة التوجيهية المعنية بالاستعراض
الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والوكالات المتخصصة
(انظر A/60/883/Add.1 And 2).

ويتيح التقرير فرصة للجمعية العامة لتحديد نظام الإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة.
ويوصي بإدخال سلسلة من التحسينات التي تؤثر على كل من الهياكل الإدارية والهياكل
التنظيمية التي خدمت المنظمة منذ إنشائها. والعديد من هذه التوصيات ذو آثار بعيدة المدى،
ويتطلب النظر فيه بعناية.



وفيما يتعلق باستعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية، سيقدم وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية تعليقات على حدة في تقرير معنون "مقترحات لتعزيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية" (A/60/901).

واستُكملت خلال هذا الاستعراض اختصاصات اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة. وقدمت بشكل منفصل، في الوثيقة A/60/846/Add.7، مقترحات للنظر فيها، لأن إحرار تقدم في هذه المسألة أمر شديد الإلحاح لتنفيذ أحد العناصر الأساسية في تحسين إطار المساءلة داخل المنظمة، ولا سيما لمكتب خدمات الرقابة الداخلية ذاته.

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، أن يتخذ، في جملة أمور، عددا من الإجراءات لتعزيز الأمم المتحدة في سياق إصلاح الأمانة العامة والإدارة، وأن:

(أ) يقدم تقييما خارجيا مستقلا لنظام مراجعة الحسابات والرقابة في الأمم المتحدة، بما في ذلك في الوكالات المتخصصة، على أن يشمل أدوار ومسؤوليات الإدارة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لطبيعة أجهزة مراجعة الحسابات والرقابة المعنية؛ وينبغي أن يجرى هذا التقييم في إطار الاستعراض الشامل لترتيبات الإدارة (الفقرة ١٦٤ (ب)).

(ب) أن يقدم مقترحات تفصيلية بشأن إنشاء لجنة استشارية مستقلة للرقابة، بما في ذلك ولايتها وتكوينها وعملية اختيار أعضائها ومؤهلات الخبراء (الفقرة ١٦٤ (ج)).

٢ - وحدد تقرير الأمين العام المعنون "مكتب الأخلاقيات: استعراض شامل للترتيبات الإدارية، بما يشمل التقييم الخارجي المستقل لنظام المراجعة والرقابة، واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة" (A/60/568)، الإطار المرجعي المقترح للاستعراض الشامل للترتيبات الإدارية والرقابة، الذي أحاطت الجمعية العامة علما به في قرارها ٢٤٨/٦٠.

٣ - وتمشيا مع الإطار المرجعي للاستعراض الشامل، أنشأ الأمين العام لجنة توجيهية مستقلة للاستعراض الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والوكالات المتخصصة، تتكون عضويتها من ستة خبراء دوليين للإشراف على العملية. وقام بالعمل التقني خبراء استشاريون تم اختيارهم عن طريق عملية تنافسية دولية. وأحيل تقرير اللجنة التوجيهية في رسالة مؤرخة ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمين العام (انظر المرفق الأول).

ثانيا - هيكل التقرير ومحتوياته

٤ - أشارت الجمعية العامة في وقت لاحق في قرارها ٢٥٤/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، إلى قراراتها ٢٧٨/٥٧ ألف و ٢٦٤/٥٩ ألف، ولاحظت أنه سيصدر تقرير منفصل عن التقييم الخارجي المستقل لنظام مراجعة الحسابات والرقابة داخل الأمم المتحدة، بما فيها الوكالات المتخصصة، بالإضافة إلى تقرير آخر بشأن إجراء استعراض شامل للإدارة. وقد أدرج هذا المتطلب في عملية الاضطلاع بالاستعراض، ولبي أيضا من خلال الفصل بين مسائل الإدارة ومسائل الرقابة في مجلدين منفصلين للتقرير. وصدر تقرير اللجنة التوجيهية في خمسة مجلدات على النحو التالي:

- (أ) المجلد الأول - الموجز التنفيذي ونطاق المشروع ومعلوماته الأساسية وإطاره؛
- (ب) المجلد الثاني - مبادئ وممارسات الإدارة والرقابة؛
- (ج) المجلد الثالث - الإدارة: الممارسات الحالية للأمم المتحدة، تحليل الثغرات والتوصيات؛
- (د) المجلد الرابع - الرقابة: الممارسات الحالية للأمم المتحدة، تحليل الثغرات والتوصيات؛
- (هـ) المجلد الخامس - استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية.
- ٥ - وترد المجلدات الأولى والثاني والثالث من تقرير اللجنة التوجيهية في الإضافة ١ لهذا التقرير؛ وتقدم إطار المشروع لإجراء الاستعراض الشامل للإدارة والرقابة، إلى جانب التوصيات المتعلقة بالإدارة. ويرد المجلدان الرابع والخامس من تقرير اللجنة التوجيهية بوصفهما الإضافة ٢ لهذا التقرير؛ ويقدمان التوصيات المتعلقة بالرقابة، بما في ذلك استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

ثالثاً - تنفيذ التوصيات

- ٦ - يتضمن التقرير العديد من التوصيات التي تؤثر على الأمانة العامة للأمم المتحدة، والكيانات داخل منظومة الأمم المتحدة بأسرها، والهياكل التنظيمية لكيانات الأمم المتحدة. وتهدف التوصيات إلى تحسين الإدارة، وتعزيز فعالية الإدارة والمساءلة، وضمان الاستفادة بشكل أفضل من مشورة الخبراء المستقلين، وتعزيز نظام الرقابة. وفيما يتصل بالتوصيات المتعلقة بالأمانة العامة، تقترح الدراسة سلسلة من التوصيات المتداخلة والمتراصة، ومنها:
- (أ) التنفيذ الشامل للإدارة القائمة على أساس النتائج؛
- (ب) تعزيز إطار المساءلة الخاص بالإدارة العليا؛
- (ج) تنفيذ إطار لإدارة المخاطر، من خلال إدارة المخاطر على نطاق المؤسسات، وتحديد من يضطلع بالمسؤولية عن الضوابط الداخلية؛
- (د) ثلاث وعشرون توصية تتعلق بمكتب خدمات الرقابة الداخلية، من بينها:
- '١' الإسراع بوضع قرار الجمعية العامة بإنشاء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة موضع التنفيذ؛

٢' التغييرات الوظيفية والتنظيمية، بما في ذلك:

- أ - تركيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية على خدمات المراجعة الداخلية؛
 ب - إحالة خدمات التحقيق والتقييم والمشورة إلى جهات أخرى في الأمانة العامة.

٧ - وقُدمت توصيات أخرى تنحصر في اختصاص الهيئات الحكومية الدولية.

٨ - وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في تقريره A/60/901، مقترحاته لتعزيز المكتب والرقابة المستقلة، وهي مقترحات تختلف في بعض عناصرها عن التوصيات التي قدمتها اللجنة التوجيهية المستقلة. ونظرا لمركز مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فمن اللائق تقديم هذه الآراء دون تعليق عليها من جانب الأمين العام. وفي هذا الصدد، أعد الأمين العام مجموعة من الملاحظات على الاستنتاجات الواردة في المجلد الخامس من تقرير اللجنة التوجيهية (انظر المرفق الثاني). والدول الأعضاء مدعوة إلى أن تستعرض بعناية استنتاجات اللجنة التوجيهية المستقلة وآراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية، واستخلاص ما تراه مناسبا من استنتاجات.

٩ - وفي حالة تأييد الدول الأعضاء للتوصيات المتعلقة بالأمانة العامة، يُقترح على سبيل الأولوية إجراء مزيد من دراسات الخبراء اللازمة لتنفيذ التغييرات، وذلك بعد إجراء عمليات تنافسية دولية لتقديم العطاءات. وسيقدم تقرير عما أحرز من تقدم في تنفيذ تلك التوصيات إلى الجمعية العامة خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثانية والستين. وترد أدناه تفاصيل أخرى. وتجدر ملاحظة أن نطاق التقديرات لا يشمل نطاق تعزيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وهي تقديرات يمكن وضعها على أكمل وجه باتباع ما ينبثق عن الفقرة ٨ أعلاه من قرارات.

الإدارة

١٠ - يتطلب مقترح تحسين الإدارة القائمة على أساس النتائج، على النحو المحدد في التوصية ١ من المجلد الثالث من تقرير اللجنة التوجيهية، تحليلا تفصيليا ووضع خطة لمواصلة إدخال التحسينات بتأييد وبمشاركة من الدول الأعضاء. ورغم إنجاز الكثير من الأعمال مؤخرا لتحسين الممارسات المتعلقة بالميزانية، يلزم بذل المزيد من الجهود لإضفاء الطابع المؤسسي على الإدارة القائمة على أساس النتائج؛ ولتحسين استخدام المعلومات المتعلقة بالنتائج لاتخاذ قرارات أفضل؛ ولتوجيه الجهود نحو أهداف محددة بوضوح؛ ولتركيز على تحقيق النتائج وبالتالي اتخاذ قرارات أفضل في مجال السياسات ووضع استراتيجيات أفضل

داخل إطار مساءلة شامل. وسيجري إعداد الإطار المرجعي لالتماس مشورة الخبراء بهدف استعراض ووضع مقترحات لتحسين المجالات التالية:

(أ) تطوير واستخدام مؤشرات ومقاييس الأداء المناسبة لوضع الأساس لقياس النتائج، وإدماجها فيما لدى المنظمة من إطار للمساءلة وعمليات ونظم الميزنة؛

(ب) عمليات وممارسات الميزنة الحالية، بما في ذلك الإطار الاستراتيجي والبرنامجي، وهيكل وثائق الميزانية، وما يتصل بهما من شروط الإبلاغ؛

(ج) تزويد الجمعية العامة بالمعلومات وتقديمها في الوقت المناسب دعماً للاعتبارات المتصلة بالميزانية؛

(د) موازنة نظم الإدارة لدعم الإدارة القائمة على أساس النتائج، وجمع المعلومات المناسبة في حينها لدعم عملية صنع القرارات؛

(هـ) تحديد نظم تكنولوجيا المعلومات الداعمة واختيارها؛

(و) توفير وتطوير مواد التدريب الخاصة بمديري البرامج، والموظفين الماليين وممثلي الدول الأعضاء في إطار الإدارة القائمة على أساس النتائج، بهدف إنجاح هذه العملية.

١١ - ومشاركة الدول الأعضاء بنشاط أساسية في هذه العملية، تمثياً مع ضرورة دعم عملية صنع القرارات التي تقوم بها الدول الأعضاء خلال دورة الميزانية. وعلاوة على ذلك، يتطلب الالتزام بالانتقال بصورة شاملة صوب الإدارة القائمة على أساس النتائج مواصلة الجهود والدعم في الأجل المتوسط، حتى تعكس أهمية الموضوع، وتحديد الجدول الزمني المحتمل لقياس النتائج، وعملية إدخال تحسينات على الإطار الحالي.

١٢ - ومما يذكر أيضاً أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام، في قرارها ٢٦٠/٦٠، أن يقدم مقترحا مفصلاً عن تعزيز أدوات الرصد والتقييم في الأمانة العامة، آخذاً في الحسبان الخبرة المكتسبة مؤخراً في مجال الميزنة على أساس النتائج. وبالنظر إلى استنتاجات استعراض الإدارة والرقابة فيما يتعلق بكل من أداء مهمة الرصد والتقييم وتطبيق التدابير الرامية إلى تنفيذ إدارة قائمة على أساس النتائج تتسم بالشمولية، يقترح الأمين العام تناول هذا الطلب بعد اتخاذ الدول الأعضاء قرارات بشأن هذا التقرير، في سياق الدراسة المتعلقة بتنفيذ الإدارة القائمة على أساس النتائج.

١٣ - ويعد مقترح تعزيز مساءلة الإدارة العليا، على النحو الوارد في التوصية ٢ من المجلد الثالث من تقرير اللجنة التوجيهية، من بين الأولويات. وتشمل التوصية تعزيز هياكل الإدارة

من خلال إنشاء لجنة للإدارة، مدعومة من الأمانة العامة، فضلا عن اتخاذ مزيد من التدابير لاستعراض وتحسين إطار المساءلة الخاص بالإدارة العليا في الأمانة العامة.

١٤ - وسيجري إعداد الإطار المرجعي لإجراء استعراض معمق يقوم به الخبراء لإطار المساءلة في الأمانة العامة، يمكن أن يعكس أيضا نتائج نظر الدول الأعضاء في تقرير الأمين العام عن المساءلة (A/60/846/Add.6). وفي إطار ذلك الإطار المرجعي، سيستهدف الاستعراض ما يلي، في جملة أمور:

(أ) تقييم السياسات الحالية فيما يتعلق بالمساءلة، وتحديد أي أوجه إهمال أو نقاط ضعف تتطلب التعزيز؛

(ب) الاستناد إلى الآليات القائمة، وما حُدد من مجالات تتطلب التحسين، لزيادة تطوير إطار مساءلة يكون من بين أفضل الممارسات وخاصة بالأمانة العامة لتطبيقه على الإدارة العليا؛

(ج) وضع إطار وعملية لإجراء يتسم بالانفتاح والشفافية لتعيين واختيار موظفي الإدارة العليا، يربط بين مؤهلات وخبرة المرشحين والوظائف المتاحة؛

(د) وضع أساليب رسمية شفافة لإدارة الأداء خاصة بالإدارة العليا، تتضمن بيانا لفعالية الضوابط الداخلية؛

(هـ) تحديد نظم تكنولوجيا المعلومات الداعمة واختيارها؛

(و) تطوير وتوفير التدريب لكبار المديرين في المسائل المتصلة بالمساءلة وإدارة

الأداء.

١٥ - وينبغي إجراء هذا الاستعراض بالاقتران مع استعراض الإدارة القائمة على أساس النتائج، نظرا لضرورة تحسين المساءلة التنظيمية داخل إطار الإدارة القائمة على أساس النتائج. وينبغي أيضا إجراؤه بالاقتران مع استعراض إدارة المخاطر على نطاق المؤسسات، على النحو المبين في الفقرة ١٧ أدناه، المتعلقة بوضع إطار لبيان فعالية الضوابط الداخلية.

١٦ - وتتناول التوصيات ٣ و ٤ و ٥ من المجلد الثالث من تقرير اللجنة التوجيهية مسائل من صميم اختصاص الهيئات الحكومية الدولية، مقابل اختصاص الأمين العام. وتعلق بإطار وممارسات عمل لجان الخبراء وأجهزة الجمعية العامة بأسرها، مثل لجنة البرنامج والتنسيق، واللجنة الخامسة، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وبعد نظر الدول الأعضاء في هذه التوصيات، سيكون الأمين العام مسرورا بالعمل مع الدول الأعضاء على تنفيذ القرارات المنبثقة عنها.

الرقابة

١٧ - يرد في التوصيتين ١ و ٢ على التوالي من المجلد الرابع من تقرير اللجنة التوجيهية مقترحان لإنشاء نظام متين ومنهجي لإدارة المخاطر على نطاق المؤسسات، وتحديد من يضطلع بالمسؤولية عن الضوابط الداخلية وتقديم تقارير عن فعالية الرقابة الداخلية إلى الإدارة التنفيذية. والمقترحان مترابطان، ويمكن تنفيذهما بأكبر قدر من الكفاءة معا. وإدارة المخاطر على نطاق المؤسسات هي نهج منظم ومنسق للإدارة على نطاق الكيانات، يرمي إلى تحديد آثار الأحداث المحتملة وقياس حجمها والاستجابة لها ورصدها. وسيجري إعداد الإطار الرجعي لتقديم المشورة التقنية المناسبة، بما في ذلك:

- (أ) وضع إطار ونهج مناسبين يركزان على الأداء لإدارة المخاطر على نطاق المؤسسات؛
- (ب) وضع ما يلزم من الهياكل الداعمة ومستويات الموارد وخطوط الإبلاغ؛
- (ج) وضع منهجيات وممارسات عملية لدعم الإطار، بما في ذلك أساليب وممارسات تحديد درجات تحمل المخاطر بالنسبة للمنظمة؛
- (د) تحديد نظم تكنولوجيا المعلومات الداعمة واختيارها؛
- (هـ) تحديد مقاييس الأداء المستخدمة في استعراض فعالية إطار إدارة المخاطر في تحقيق أهداف إدارة المخاطر؛
- (و) وضع وتطوير تقارير الإدارة؛ وإعداد وتوفير التدريب للموظفين ذوي الصلة بالموضوع في مجال إدارة المخاطر والضوابط الداخلية؛
- (ز) وضع خطة تفصيلية لتنفيذ المشروع.

١٨ - وينبغي تعيين موظفين لإدارة المشروع، ينتقلون إلى وظائف إدارة المخاطر مع اقتراب إنجاز المشروع. وسيصدر تقرير مرحلي تفصيلي خلال الدورة المستأنفة الأولى للدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

١٩ - وتقتصر التوصية ٣ من المجلد الرابع من تقرير اللجنة التوجيهية التعجيل بتنفيذ قرار الجمعية العامة بإنشاء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة. وبغية الإسراع بتلبية متطلبات قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٤٨، قُدم تقرير منفصل للأمين العام (A/60/846/Add.7)، يعرض الاختصاصات المستكملة للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة بناء على نتائج الاستعراض

الشامل. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن التقرير تعديلات بسيطة تهدف إلى زيادة تنقيح هذه الاختصاصات عقب إجراء مشاورات إضافية.

٢٠ - وتتناول التوصية ٤ من المجلد الرابع من تقرير اللجنة التوجيهية مسألة من صميم اختصاص الهيئات الحكومية الدولية، مقابل اختصاص الأمين العام. وتقدم توصيات بشأن مستقبل وحدة التفتيش المشتركة، وهي هيئة أنشأتها الجمعية العامة مسؤولة أمام الجمعية العامة والأجهزة التشريعية للوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية الداخلة في منظومة الأمم المتحدة وقبلت نظامها الأساسي. وبعد نظر الدول الأعضاء في هذه التوصيات، سيعمل الأمين العام مع الدول الأعضاء ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على المساعدة في تنفيذ القرارات المنبثقة عنها.

٢١ - وتقرح التوصية ٥ من المجلد الرابع من تقرير اللجنة التوجيهية إدخال آلية لكفالة عدم وجود ثغرات في تقديم خدمات الرقابة للأنشطة المشتركة بين الوكالات. وتتعلق هذه التوصية بمسائل من صميم اختصاص الهيئات الحكومية الدولية، مقابل اختصاص الأمين العام، وتؤثر كذلك على دور ومسؤوليات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ومجلس مراجعي الحسابات وغيرهما من كيانات الرقابة داخل منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وبعد نظر الدول الأعضاء في هذه التوصية، سيعمل الأمين العام مع الدول الأعضاء ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ومكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات وكيانات الرقابة الأخرى على تنفيذ القرارات المنبثقة عنها.

النتائج المتوقعة

٢٢ - يتيح تقرير اللجنة التوجيهية فرصة للجمعية العامة لتجديد نظام الإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة. وسيسفر التنفيذ الجماعي للتوصيات الواردة في التقرير عن فوائد كبيرة في المجالات التالية:

- (أ) تحسين التفاعل مع الهيئات الحكومية الدولية وممثلي الدول الأعضاء ودعمهم؛
- (ب) زيادة الشفافية والمساءلة؛
- (ج) تحسين الامتثال للقواعد والأنظمة والولايات؛
- (د) تحسين الإبلاغ عن المخاطر وإدارتها، وتحسين صنع القرارات؛
- (هـ) زيادة الكفاءة والفعالية في إدارة واستخدام الموارد؛
- (و) تحسين الاستجابة التنظيمية.

رابعاً - الاحتياجات من الموارد

٢٣ - يقدم الاستعراض الشامل تقديرات عامة لتكاليف تنفيذ توصياته. وعندما تتخذ الدول الأعضاء قرارات بشأن التنفيذ، ستُعد الأمانة العامة تقديرات تكاليف داعمة للنظر فيها واستعراضها.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٢٤ - قد ترغب الجمعية العامة الإحاطة علماً بهذا التقرير ومرفقيه و:

(أ) استعراض تقرير اللجنة التوجيهية المرفق (انظر A/60/883/Add.1 and 2) بتفصيل، للنظر فيها بالكامل في دورتها الحادية والستين؛

(ب) ملاحظة أن الاختصاصات المستكملة للجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، بما في ذلك ولايتها، وتكوينها، وعملية اختيار أعضائها ومؤهلات الخبراء، قد قدمت بشكل منفصل في الوثيقة A/60/846/Add.7؛

(ج) تأييد التوصيات المقترحة الرامية إلى:

١' تنفيذ الإدارة على القائمة أساس النتائج؛

٢' تعزيز إطار المساءلة الخاص بالإدارة العليا؛

٣' تنفيذ إطار لإدارة المخاطر، من خلال إدارة المخاطر على نطاق المؤسسات، وتحديد من يضطلع بالمسؤولية عن الضوابط الداخلية.

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمين العام من اللجنة التوجيهية المعنية بالاستعراض الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والوكالات المتخصصة

نتشرف بأن نحيل إليكم تقرير اللجنة التوجيهية المعنية بالاستعراض الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والوكالات المتخصصة، بما في ذلك استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر A/60/883/Add.1 and 2).

وبتوجيه من اللجنة التوجيهية، أنجزَ العمل المتعلق بتقريرها فريق خبراء معني بالمشروع من برايس ووتر هاوس كوبرز. واستند الفريق إلى آراء طائفة عريضة من الأشخاص ذوي الخبرة في مجال الإدارة والرقابة داخل منظومة الأمم المتحدة. ودرس أيضا مجموعة كبيرة من الأعمال السابقة المتعلقة بالإدارة والرقابة من مصادر من جميع أرجاء العالم.

ومن بين نتائج الاستعراض وضع مدونة للإدارة للأمم المتحدة. والهدف من هذا هو مساعدة جميع من يضطلعون بمسؤوليات الإدارة على تقييم أفضل الممارسات في مجال الإدارة والرقابة وتطبيقها. وحلّصت اللجنة التوجيهية إلى أنه ينبغي للعنصر الذي ينظم هيئات منظومة الأمم المتحدة اعتماد المدونة، إلى جانب التوصيات المتكاملة الواردة في تقريرها.

ونقترح بذل الجهود الرامية إلى تحسين الإدارة والرقابة بصفة مستمرة. وسيكون من آليات القيام بذلك إنشاء لجنة تُخضع المدونة وأفضل الممارسات على السواء لاستعراض مستمر.

ولقد حظينا بامتياز المشاركة في هذا العمل. وتود اللجنة التوجيهية تقديم الشكر لفريق المشروع لتفانيه في تقديم الدعم، والإعراب عن تقديرها للعدد الكبير من ممثلي الكيانات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة الذين أسهموا بأفكارهم ومدخلاتهم وحياتهم في هذا الاستعراض.

(توقيع) ميرفين إ. كينغ	(توقيع) غي ألميدا أندراي
(جنوب أفريقيا)، الرئيس	(البرازيل)
(توقيع) شينجي هاتا	(توقيع) جان بيير هالبواكس
(اليابان)	(موريشيوس)
(توقيع) أندرو ليكرمان	(توقيع) كامليش س. فيكامسي
(المملكة المتحدة)	(الهند)

المرفق الثاني

ملاحظات الأمين العام فيما يتعلق بالاستنتاجات الواردة في المجلد الخامس من تقرير اللجنة التوجيهية المستقلة المعنون "استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية"

اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

١ - يعد اتخاذ قرار إنشاء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة الخطوة الأساسية الأولى صوب تعزيز الاستقلالية والمساءلة والرقابة في عملية المراجعة. وحسب معهد مراجعي الحسابات الداخليين:

"لضمان الشفافية وإحياء التواضع وتضارب المصالح، تشير أفضل الممارسات إلى أنه ينبغي أن يكون لنشاط المراجعة الداخلية علاقة إبلاغ مزدوجة. فينبغي لرئيس المراجعة التنفيذي الرجوع إلى الإدارة التنفيذية لالتماس المساعدة في وضع التوجيهات والدعم والربط الإداري؛ والرجوع إلى أعلى فريق للرقابة في المنظمة - عادة ما يكون هو لجنة المراجعة - فيما يتعلق بالتوجيه الاستراتيجي والتعزيز والمساءلة^(١)".

٢ - وتوصي استنتاجات تقرير اللجنة التوجيهية المستقلة بتطبيق هذا الإطار داخل الأمم المتحدة، على نحو يتماشى بالكامل مع أفضل الممارسات.

٣ - ويعتقد الأمين العام أن مؤهلات الخبراء المسمين لعضوية اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة هو عامل النجاح الحاسم لتمكين اللجنة من أداء دورها المحفوف بالتحديات الرامي إلى تقديم المشورة التقنية المتخصصة إلى الجمعية العامة. وقد أُدرج هذا الرأي في تقرير اللجنة التوجيهية المستقلة، وأيضاً في تقرير الأمين العام عن المساءلة (A/60/846/Add.7)، الذي يعكس نتائج المشاورات مع كل من مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات عند إعدادده.

استقلالية الميزنة

٤ - يواصل الأمين العام سعيه إلى تزويد مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالاستقلالية التنفيذية المناسبة للاضطلاع بدوره. وهذا أمر صحيح بالخصوص في عملية وضع الميزانية

(أ) معهد المراجعين الداخليين، أسئلة يتكرر طرحها، ٢٠٠٥.

العادية، التي قدمت الإدارة في أثنائها الميزانية التي حددها مكتب خدمات الرقابة الداخلية بدون عائق إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لاستعراضها. واستشرفا للمستقبل، يعد دور اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة الرامي إلى إجراء استعراض تقني متخصص لميزانية الرقابة، وإطلاع الجمعية العامة من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على نتائجه وتوصياته، تحسنا يستحق الترحيب.

خدمات المراجعة الداخلية

٥ - أنشأت الدول الأعضاء في عام ١٩٩٤ مكتب خدمات الرقابة الداخلية "لمساعدة الأمين العام في الاضطلاع بمسؤوليات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها"^(ب). ومنذ ذلك الحين زاد بشكل كبير حجم وتشعب عمليات الأمم المتحدة. والإدارة في حاجة الآن أكثر من أي وقت مضى إلى دعم ومشورة خدمات للمراجعة الداخلية والتحقق تتسم بالكفاءة. وقد أعرب عن تأييد هذه الحاجة في تقرير اللجنة التوجيهية المستقلة الذي يسعى إلى تعزيز خدمات المراجعة الداخلية من خلال تركيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية على هذه الخدمات وتخصه فيها وتكريسه لها.

التحقيقات

٦ - مهما تكن القرارات المتخذة بشأن هيكل مكتب خدمات الرقابة الداخلية وقنوات الإبلاغ الخاصة به، فقد أكدت الأحداث الأخيرة ضرورة ضمان وجود الزواجر والضوابط الملائمة لحماية الموظفين والمكتب الذي يتحكم في الشروع في التحقيقات وإجرائها.

(ب) قرار الجمعية العامة ٤٨/٢١٨ ب، الفقرة ٥ (ج).